

المملكة العربية السعودية
جمعية مستودع المدينة المنورة الخيري
الإدارة الرئيسية - ترخيص رقم (626)

المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



مستودع المدينة
المنورة الخيري

سياسة جمع التبرعات

الإصدار الثالث ١٤٤٣-٢٢-٢٠



سياسة جمع التبرعات

رقم السياسة	النوع	المسؤولية عن التطبيق	اسم السياسة	المعيار	٠٠٠
سياسة جمع التبرعات	إدارة وتنمية الموارد المالية والأوقاف	إدارة العلاقات العامة والإعلام وتنمية الموارد المالية وإدارة الخدمات والصيانة / وفرع الجمعية	إدارة وتنمية الموارد المالية والأوقاف	اسمه	
المخرجات المتوقعة	٣-٤٤٣١ هـ (٢٢٠٢م)	١- ضبط عملية التبرعات. ٢- إعداد تقرير عن التبرعات العينية والغير عينية. ٣- رفع ايرادات الجمعية ١% في العام الحالي عن ايرادات العام الماضي.	- ا- ضبط عملية التبرعات. - ب- إعداد تقرير عن التبرعات العينية والغير عينية. - ج- رفع ايرادات الجمعية ١% في العام الحالي عن ايرادات العام الماضي.	النسخة	

١- الغرض:

تعتمد كفاءة الجمعية على تأمين موارد كافية لها سواء كان ذلك عن طريق جمع التبرعات من المانحين أو عن طريق جذب الرعايات على أن يتم إتباع أعلى معايير في عملية جمع التبرعات ووضع نظام لحمايتها والغرض من هذه السياسة هو تحديد السياسات العامة لعمليات جمع التبرعات والرعايات.

٢- السياسة:

١. تضع إدارة تنمية الموارد خطة التبرعات في ضوء أهداف الأداء المحددة للسنة التشغيلية وبما يلبي الخطة البرامجية والتنفيذية للجمعية.
٢. ينبغي على إدارة تنمية الموارد تطوير قائمة الرعاية باستمرار وبناء الشركات لزيادة إيرادات الجمعية من التبرعات والرعايات.
٣. تقوم إدارة تنمية الموارد بإدارة العلاقة مع الرعاية والشركاء والتأكد من الوفاء بالتزامات الجمعية تجاههم وتقديم التقارير اللاحقة لهم بذلك.
٤. تتأكد الجمعية من أن أي مدفوعات تفرضها الجمعية على أعضائها ليست مقيدة بإفراط بحيث لا يقتصر الانضمام إليها أو الاستفادة منها على فئة معينة.
٥. تتأكد الجمعية من أن أي طلب للتبرع يصف كيف ستستخدم هذه التبرعات.
٦. تتأكد الجمعية من أن الأشخاص أو الأفرع المرتبطة بالجمعية ستوضح أن أموال التبرعات ستذهب إلى الجمعية مباشرة ومن ثم إلى مستفيدتها.
٧. تلتزم الجمعية بارسال جميع الأموال التي يتم جمعها إلى حساب بنكي باسم الجمعية باستخدام آلية واجراءات معتمدة من لجنة المالية والتدقيق والمدققين الداخلين والجهات الرقابية.
٨. تقوم الجمعية بإعداد اتصالات خاصة بالتبرعات من أصل وصورة وتحمل ارقاماً متسلسلة، حيث يبين كل اتصال اسم الجمعية ورقم تسجيلها ورقم ترخيصها.
٩. تقوم الجمعية بختم الاتصالات بختم الجمعية، وتحصر أعدادها وارقامها قبل بداية السنة المالية للجمعية بحضور مندوب عن لجنة المالية والتدقيق.
١٠. تقوم الجمعية بحفظ صور الاتصالات لمراجعتها وتدقيقها.
١١. على الجمعية أن تقوم برصد وتسجيل كافة التبرعات والرعايات العينية (غير المالية) وتقديم تقرير بها.
١٢. تتأكد الجمعية من إنفاق الأموال في محلها لخدمة الغرض الذي جمعت من أجله.
١٣. تلتزم الجمعية بوضع خطة عمل مشروع جمع التبرعات للمتبرع واطلاعه عليها.

٤. تلتزم الجمعية بتثبيت المتبرع به في ايصالات ذات ارقام متسلسلة يستلم المتبرع نسخة ورقية او الكترونية منها .
- ٥.أخذ موافقة المتبرع على سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع الذي تبرع به لمشروع اخر .
٦. تلتزم الجمعية بإيقاف التبرعات عند انتهاء الترخيص أو توافر المبلغ المستهدف أيهما أسبق .
٧. تلتزم الجمعية بصرف التبرعات في الفرض المحدد له .
٨. تلتزم الجمعية بتزويد المركز الوطني بتقرير مالي نصي سنوي مفصل موضح به أوجه الصرف والبالغ الفائضة وذلك بالنسبة للمشاريع والبرامج التي مدة تفيذها على سنة .

٣- المسؤوليات:

١. إدارة العلاقات العامة والاعلام وتنمية الموارد المالية.
٢. إدارة الشؤون المالية.
- ٣.أعضاء مجلس الادارة.

٤- المستندات الواجب توافرها:

١. قائمة الجهات المانحة.
٢. قائمة كبار الداعمين و صغار الداعمين.
٣. قائمة اعضاء مجلس الادارة.
٤. لائحة الشؤون المالية.
٥. خطة إدارة تنمية الموارد المالية.
٦. تزويد المركز الوطني بتقرير عن جمع التبرعات خلال (٣٠) يوماً من انتهاء الترخيص أو كل (٦) أشهر في حال كانت مدة الترخيص أكثر من (٦) أشهر يتضمن الآتي :
 - أ- كشف حساب بنكي للحساب الذي تم تخصيصه لجمع التبرعات حسب الترخيص للتبرعات النقدية .
 - ب- سجل جمع التبرعات ويشمل لكل عملية تبرع (مصدر التبرع ، قناة التبرع ، قيمة التبرع النقدي أو القسمة التقديرية للتبرع العيني ، تاريخ التبرع) .
 - ج- سندات قبض التبرعات النقدية أو سندات استلام للتبرعات العينية .
٧. تزويد المركز الوطني بتقرير صرف التبرعات خلال (٣٠) يوماً من تاريخ انتهاء صرف التبرعات حسب خطة الصرف المعتمدة في الترخيص أو كل (٦) أشهر في حال كانت مدة خطة الصرف أكثر من (٦) أشهر ويتضمن الآتي :
 - أ- كشف حساب بنكي للحساب الذي تم تخصيصه لجمع التبرعات حسب الترخيص للتبرعات النقدية ، والذي يتم الصرف منه .
 - ب- سجل صرف التبرعات لكل بند صرف ويشمل (اسم البند ، مبلغ بند الصرف) .
 - ج- سجل المستفيدين ويشمل (فئات المستفيدين ، عدد المستفيدين لكل فئة ، التوزيع الجغرافي للمستفيدين .
 - د- آلية صرف التبرعات .
- ٨- مقدار المبالغ الفائضة (إن وجدت) .

٥- النطاق: المستفيدين والمستهدفين من السياسة:

١. المتبرعين.
٢. الجهات المانحة.
٣. الجهات الرقابية.

٦- التطبيق:

الخطوة	المسؤولية	الزمن	قياس الفاعلية	ت
تحديث أصناف الداعمين	إدارة العلاقات العامة والإعلام وتنمية الموارد المالية	شهري	قائمة الجهات المانحة وكبار الداعمين	١
تسويق مشاريع ومنتجات الجمعية		أسبوعي	عقد شراكة مع شركة اعلان لتسويق برامج ومنتجات الجمعية	٢
استقبال التبرعات وجمعها		شهري	إجمالي إيرادات المتجر الإلكتروني والبرنامج المالي	٣
إعداد التقارير عن جمع التبرعات وصرفها		شهري	تقارير المشاريع والتقرير السنوي	٤

٧- القياس:

المؤشر	ال المستهدف	الاستفادة من القياس	كيفية القياس	ت
قائمة الجهات المانحة وكبار الداعمين	عدد الجهات المانحة	الحصول على الدعم	إجمالي الدعم المقدم	١
نسبة ايرادات الجمعية	زيادة .١% من ايرادات العام الحالي عن ايرادات العام الماضي	رفع الايرادات	زيادة .١% من ايرادات العام الحالي	٢
إعداد التقارير الختامية	عدد التقارير	نشر تطبيق معيار الشفافية والإفصاح	عدد التقارير المرسلة	٣
قياس رضا الجهات المانحة	%٩٠	تطوير المنتجات	استبيان قياس رضا الجهات المانحة	٤

٨- التطوير:

١. مراجعة مخرجات الخطة التسويقية سنوياً.
٢. إشراك الادارة العليا في تنمية موارد الجمعية.
٣. مراجعة السياسة سنوياً.

٩- المراجع:

١. مشروع نمذجة مستودع المدينة المنورة الخيري - الإصدار الأول - ١٤٣٥ هـ.
٢. لوائح إدارة العلاقات العامة والإعلام وتنمية الموارد المالية - نظام الجودة - ISO9001 تحديث عام ٢٠٢٣ هـ.
٣. معيار الشفافية والإفصاح الصادر من وزارة الدوادر البشرية والتنمية الاجتماعية - إصدار عام ٢٠٢٣م.

اعتماد مجلس الإدارة

تم إعتماد سياسة جمع التبرعات بجمعية مستودع المدينة المنورة الخيري في اجتماع مجلس الإدارة

